قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٨٠

بشأن الموافقة على البروتوكول الخاص للمعونة الرأسمالية لتمويل المرحلة الأولى من مشروع تجديد شبكة التليفونات والموقع فى باريس بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على البروتوكول الخاص للمعونة الرأسمالية لتمويل المرحلة الأولى من مشروع تجديد شبكة التليفونات المصرية ، والموقع بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٠ بين جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ شعبان سنة ١٤٠٠ (٨ يوليه سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

بروتوكول خاص للمعونة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الفرنسية

بشأن تمويل المرحلة الأولى من مشروع تجديد شبكة التليفونات المصرية

رغبة فى تقوية أواصر الصداقة والتعاون التقليدية بين البلدين اتفقت حكومة الجمهورية الفرنسية وحكومة جمهورية مصر العربية على إبرام البروتوكول الحالى والخاص بتمويل المرحلة الأولى من مشروع تجديد شبكة التليفونات المصرية .

مادة ١ ـ قيمه وهدف المعونات المالية :

توافق الحكومة الفرنسية على أن تقدم لحكومة جمهورية مصر العربية معونة رأسمالية بحد أقصى قدره ستمائة مليون فرنك فرنسى (٦٠٠ مليون فرنك) لتمويل شراء معدات وخدمات فرنسية مخصصة لتمويل المرحلة الأولى من مشروع تجديد شبكة التليفونات المصرية .

وتتكون المعونات المالية المقدمة من الحكومة الفرنسية من :

ـ قروض من الخزانة العامة الفرنسية بحد أقصى مائة وثمانية وتسعون مليون فرنك فرنسى (١٩٨ مليون فرنك) .

ـ تسهيلات ائتمانية مضمونة من الحكومة الفرنسية بحد أقصى مقداره أربعمائة واثنين مليون فرنك فرنسى (٤٠٢ مليون فرنك) .

مادة ٢ ـ مكونات القروض المقدمة من الخزانة العامة الفرنسية :

تتكون القروض المقدمة من الخزانة العامة الفرنسية من :

ـ مائة مليون فرنك فرنسى (١٠٠ مليون فرنك) متاحة بمقتضى البروتوكول الحالى .

ـ ثمانية وتسعون مليون فرنك فرنسى (٩٨ مليون فرنك) ستتاح بمقتضى بروتوكولين ماليين لاحقين يبرمان بين مصر وفرنسا .

مادة ٣ ـ مكونات التسهيلات الائتمانية المضمونة من الحكومة الفرنسية :

تتكون التسهيلات الائتمانية المضمونة من الحكومة الفرنسية من :

ـ مائتان وثلاثة مليون فرنك فرنسى (٢٠٣ مليون فرنك) متاحة بمقتضى البروتوكول الحالى .

ــ مائة وتسع وتسعون مليون فرنك فرنسى ستتاح بمقتضى بروتوكولين ماليين لاحقين يبرمان بين البلدين .

مادة ٤ ــ طريقة استخدام المعونات المالية :

يتم التمويل المشار اليه فى المادة ١ عن طريق استخدام كل من قروض الخزانة العامة من ناحية والتسهيلات الائتمانية المضمونه من ناحية أخرى .

(ا) تحددة قيمة السحب من قروض الخزانة العامة الفرنسية بـ ٣٣ ٪ من القيمة المستحقة السداد بفرنسا عن المشتريات من السلع والخدمات الفرنسية .

(ب) يقتصر استخدام قروض الخزانة العامة الفرنسية على تمويل الدفعات المسددة للمورد الفرنسى والتى تكون مساوية لـ٣٣٪ من قيمة السلع والخدمات التى من أصل فرنسى . ويجب الاتقل الدفعة المسددة عند التعاقد عن ١٠٪ من القيمة سالفة الذكر .

(ج) تغطى التسهيلات الائتمانية المضمونة باقى قيمة تمويل المشروع بنسبة ٦٧٪ من القيمة واجبة السداد .

مادة ٥ ــ طرق استخدام وشروط التسهيلات الائتمانية :

(ا) تستحق على قروض الخزانة العامة فائدة مقدارها ٣٪ بالنسبة للالتزام القائم وتستهلك خلال ٣٠ سنة على ٤٠ قسط نصف سنوى متساوى متتالى يستحق أولها بعد ١٢٦ شهرا بعد مضى فترة ثلاثة أشهر يجرى خلالها أول سحب أيا كانت قيمته .

(ب) تسرى الفائدة من تاريخ كل سحب وتحتسب وتسدد فى نهاية كل نصف سنة .

(ج) يتم إبرام اتفاق بين البنك المركزى المصرى نيابة عن الحكومة المصرية وبنك كريدى ناشيونال Credit National نيابة عن الحكومة الفرنسية لتحديد طرق استخدام وسداد قروض الخزانة العامة الفرنسية المشار إليها فى المادة ٢ أعلاه .

(د) تسدد التسهيلات الائتمانية المضمونة على عشرين قسطا نصف سنوى متساوى متتالى يستحق أولها بعد ٦ شهور من الاستلام المبدئى لشبكة التليفونات

و يحدد نفس العقد التجارى أو اتفاق التسهيلات الحد الأقصى للفترة التى تنقضى بين توقيع العقد وبدء سداد التسهيلات . وسيكون سعر الفائدة المستحقة على هذه التسهيلات ٧,٥٠٪ وفقا للشروط المطبقة على التسهيلات الائتمانية المضمونة من الحكومة الفرنسية .

(هـ) عملة التسهيلات وعملة السداد هى الفرنك الفرنسى .

مادة ٦ ــ أجل الاستخدام :

حتى يتسنى استخدام التسهيلات المنصوص عليها فى المادة ١ يجب أن يبرم العقد مع المورد الفرنسى فى موعد غايته ٣٠ سبتمبر ١٩٨١ وينتهى السحب من قروض الخزانة العامة فى موعد غايته ٣٠ سبتمبر ١٩٨٥

مادة ٧ ــ طريقة الاستخدام :

يتم الاستخدام النهائى لعقد المشروع الذى يمول فى نطاق البروتوكول الحالى والمشار إليه فى المادة الأولى بكتاب متبادل بين المستشار التجارى لدى سفارة فرنسا بالقاهرة نيابة عن السلطات الفرنسية المختصة ووزارة الاقتصاد بجمهورية مصر العربية .

مادة ٨ ــ النقل والتأمين :

تحدد قيمة العقود التى تبرم فى نطاق هذا البروتوكول على أساس أسعار سيف Cif ومع ذلك فإن تمويل الشحن والتأمين يتم فى حدود النسبة الواردة فى المادة (٤) أعلاه عن طريق استخدام التسهيلات الائتمانية المضمونة وذلك فى حالة إتمام الشحن بواسطة الفرنسيين وفى حالة إبرام عقد التأمين لدى شركة فرنسية .

مادة ٩ ــ بدء سريان البروتوكول :

يسرى البروتوكول الحالى بمجرد تبادل المذكرات بين الحكومتين التى تفيد إتمام الإجراءات اللازمة فى هذا الشأن .

تم فى باريس فى ٢٠ يونيو ١٩٨٠ من نسختين متطابقتين

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن حكومة الجمهورية الفرنسية
د. عبد الرزاق عبد المجيد	رينيه مونورى

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٨٠ الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٧/٨ بشأن الموافقة على البروتوكول الخاص بالمعونة الرأسمالية لتمويل المرحلة الأولى من مشروع تجديد شبكة التليفونات والموقع فى باريس بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٠/٧/١٢ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة :

ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول الخاص بالمعونة الرأسمالية لتمويل المرحلة الأولى من مشروع تجديد شبكة التليفونات والموقع فى باريس بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٠ . ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٠/٩/٢٤

د . بطرس بطرس غالى